وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥٢ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم للعام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم جلسة ٢٠٠٥/٤/٢٧ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٧/٢٤ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم عن العام المالى ٢٠٠٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٨٢٧٥٥٢,٣٧ جنيه (فقط ثمانمائة وسبعة وعشرون ألفًا وخمسمائة واثنان وخمسون جنيهًا وسبعة وثلاثون قرشًا لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٤٧٣٢٠٣,٠٥ جنيه (فقط أربعمائة وثلاثة وسبعون ألفًا ومائتان وثلاثة جنيهات وخمسة قروش لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٥٤٣٤٩,٣٢ جنيه (فقط ثلاثمائة وأربعة وخمسون ألفًا وثلاثمائة وتسعة وأربعون جنيهًا واثنان وثلاثون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٧٩٣٤٩٠,٤٢ جنيه (فقط سبعمائة وثلاثة وتسعون ألفًا وأربعمائة وتسعون جنيهًا واثنان وأربعون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٧/٢٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن